

## نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب

المعظم نفسه والياء لأربعة للواحد الغائب وللغائبين وللغائبين وللغائبات والتاء  
لثمانية للمخاطب وللمخاطبين وللمخاطبين والمخاطبة والمخاطبتين والمخاطبات وللغائبة  
وللغائبتين فاستحسن الشيخ ذلك منه .

وحكى الشاطبي أيضا أن شيخه ابن الفخار أورد عليهم سؤالاً وهو كيف يجمع بين مسألة رجل  
أوقع الصلاة بثوب حرير اختياراً وبين قوله .  
( جرى المدميان بالخبر اليقين ... ) .

فلم ينقدح لنا شيء فقال الجواب أن الأول ممنوع عند الفقهاء شرعاً ورد اللام في دم في  
التثنية ممنوع عند النحاة قياساً وكلاهما في حكم المعدوم حساً وإذا كان كذلك كان الأول  
بمنزلة من صلى بادي العورة اختياراً فتلزمه الإعادة وكان الثاني بمنزلة ما باشر فيه عين  
دم علم التثنية فتلزمه الفتحة وإن كان أصلها السكون قال وهذه المسألة تشبه مسألة ابن  
جني في الخصائص قال ألقيت يوماً على بعض من كان يعتادني مسألة فقلت له كيف تجمع بين  
قوله .

( لدن بهز الكف يعسل متنه ... فيه كما غسل الطريق الثعلب ) .

وبين قوله اختصم زيد وعمرو فلم ينقدح فيها شيء وعاد مستفهما فقال له اجتماعهما أن  
الواو اقتصر به على بعض ما وضع له من الصلاحية الملازمة مطلقاً والطريق اقتصر به على بعض  
ما كان يصلح له .

قال الشاطبي وحدثني أيضاً قال كان لقاضي القضاة علماً وجزالة أبي جعفر ولد يقرأ علي  
بمالقة وكان ابناً نبيها فهما ونبلاً فسأل مني يوماً مسألة